

1/7 شرح صحيح مسلم /كتاب الحج/ عبدالعزيز بن باز - بن باز -

مشروع كبار العلماء

عبدالعزیز بن باز

وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلبس المحرم من الثياب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا القميص ولا العمامة ولا ولا السراويلات ولا - 00:00:00

ولا الخفاف الا احد لا يجد النعلين فليلبس ذي الحجة فيها فضل عظيم ابن عباس انما من ايام العمل خير واحب الى الله من هذه الايام يعني العشر. فينبغي فيها الاكثار من العمل الصالح. ولهذا قيل يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال ولا الجهاد في سبيل الله. ان رجل خرج بنفسه وماله ثم لم يرجع من ذلك بشيء - 00:00:20

ما من ايام اعظم عند الله ولا احب الى من هذه الايام العشر. فاكثروا فيهن من التهليل والتحميد والتكبير الامام احمد باسناد الحسن وروى الترمذي والجماعة ان عن حفصة عن بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يصوم العشر - 00:00:50

لكن في سند الاختلاف وعائشة رضي الله عنها ذكرت انه لم يكن يصومها ولكن رغب فيها والرغبة في العمل فيها والصيام والعمل فيها فيه فضل عظيم الا وهي اول ذي الحجة يعني تسع سمية عشرا ليوم العيد الذي يصام منها هو التسع - 00:01:10

يوم عرفة لكن من كان حاجا لا يصاع له من يقف مفطرا كما هو السنة وانما يصوم عرفة من كان في هذا الحج لكن اذا صام اليوم الثاني مثلا او التاسع بس لا يصوم عرفة نعم يعني الحاج - 00:01:30

فلا بأس بمسافر خاصة اما الحاج فلا يصوم عرفة صام يوم عرفة وافضل عليه الصلاة والسلام وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك النافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يلبس المحرم من الثياب؟ فقال رسول الله - 00:01:50

صلى الله عليه وسلم لا تلبس القميص ولا العمامة ولا السراويلات ولا البرامس ولا الخفاف الا احد لا يجد النعلين يلبس الخفين وليقطعهما اسفل من الكعبين ولا تلبسوا من الثياب شيئا مسه الزعفران ولا الورس. وحدثنا يحيى بن - 00:02:20

يحيى وعمر هذا الذي دلس رخصة دنس في خطبة عرفة ان ان الواقع قطع لا يجب وان يلبسهما الى احتاج الى خفين فهو حاج محرم فلا بأس يلبسها الخفين لان النبي خطب يوم عرفة فقال من لم يسره ومن لم يجده نعليه فلم يمسين ولم يأمر بقطعهما في حجة ولا في يوم عرفة - 00:02:40

هذا يوم فيه الناس والخلق. لم يسمعوا خطبة في المدينة. فمن سمط من هذا بعض اهل العلم انقطع النسوخ وانه يلبس منطقي لانه كان واجبا لبينه في خطبته في عرفة عليه الصلاة والسلام. نعم. اذا لبس السراويل مثلا وما - 00:03:10

ها؟ اذا لبس السراويل؟ لا حرج لا بأس ولا عليه السراويل ولا ولا معليش نعم. واحد يحيى ابن يحيى وعمر للنقاد وزهير ابن حرب كلهم عن ابن عيينة قال يحيى اخبرنا سفيان ابن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابي - 00:03:30

رضي الله عنه قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم لا يلبس المحرم؟ قال فيلبس المحرم القميص ولا العمامة ولا موسى ولا السراويل ولا ثوبا مسه ورس ولا زعفران ولا الخفين الا ان لا يجد نعلين فليقطعهما حتى يكونا - 00:03:50

من الكعبين وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله ابن دينار عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يلبس المحرم ثوبا مصبوغا بزعفران او ورس وقال من لم يجد نعلين - 00:04:10

فليلبس الخفين وليقطعهما اسفل من الكعبين. وحدثنا يحيى ابن يحيى وابو الربيع الزهراني وقتيبة ابن سعيد جميعنا محمد قال يحيى اخبرنا حماد بن زيد عن عمرو عن جابر بن زيد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله - [00:04:30](#) صلى الله عليه وسلم وهو يخطب يقول السراويل لمن لم يجد الازار لمن لم يجد النعلين يعني المحرم وهذا ليس فيه قطع كالسراويل نعم نعم وحدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد يعني ابن جعفر - [00:04:50](#) وحدثني ابو غسان الرازي حدثنا بهز قال جميعا حدثنا شعبة عن عمرو بن دينار بهذا الاسناد انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يخطب بعرفات فذكر هذا الحديث وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبه حدثنا سفیان بن عيينة - [00:05:10](#) وحدثنا يحيى ابن يحيى اخبرنا هشيم وحدثنا ابو كريب حدثنا وكيع عن سفیان وحدثنا علي بن اخبرنا عيسى ابن يونس عن ابن جريج وحدثني علي ابن الحجر حدثنا اسماعيل عن ايوب كل هؤلاء عن عمر ابن - [00:05:30](#) بهذا الاسناد ولم يذكر احد منهم يخطب بعرفات غير شعبة وحده. وحدثنا احمد بن عبد الله اذا كان الانسان مسافر سواء جو او بر او بحر فوافق الميقات ما عنده احرام ولا حصل احرام احرم بثيابه ايش عليه - [00:05:50](#) اذا اراد العمرة والحجبة اطعم ستة مساكين او لبس هذا او صيام ثلاثة ايام. هذا اللبس وانت ما يدخل الحجر في هذا من لم يجد لا لا هذا نص ما يقعش عليه. بين الاسلام - [00:06:10](#) لما اصعب امر في رأسه واراد امره بحق الاصل امره بالكفار بالمرض قال وحدثنا احمد بن عبدالله بن يونس حدثنا زهير حدثنا ابو الزبير عن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه - [00:06:30](#) عليه وسلم من لم يجد نعلين فليلبس خفين ومن لم يجد ازارا فليلبس سراويل. حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا همام حدسنا عطاء بن ابي رباح عن صفوان بن يعلى بن امية عن ابيه رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:07:00](#) وهو بالجعرانة عليه جبة وعليها خلوق. او قال اثر سفرة فقال كيف تأمرني ان اصنع في عمري قال وانزل على النبي صلى الله عليه وسلم الوحي فستر بثوب وكان يعلى يقول وددت اني ارى النبي صلى الله عليه - [00:07:20](#) وسلم وقد نزل عليه الوحي قال فقال ايسرك ان تنظر الى النبي صلى الله عليه وسلم؟ وقد انزل عليه الوحي قال فرفع عمر طرف الثوب فنظرت اليه له قطييط قال واحسبه قال كالغطية للبكر قال فلما سري عنه قال - [00:07:40](#) اين السائل عن العمرة؟ ارسل عنك اثر السفرة؟ او قال اثر الخلوق واخلع عنك جدتك واصنع في عمرك ما انت صانع في حجك يشتد عليه بغير شدة وحدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا سفیان عن عمرو عن عطاء - [00:08:00](#) ان صفوان ابن يعلى عن ابيه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل وهو بالجعرانة وانا عند النبي صلى الله عليه وسلم وعليه مقطعات يعني دبة وهو متضمخ للخلوق. فقال اني احرمت بالعمرة وعلي هذا وانا متضمخ بالخلوق - [00:08:30](#) فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ما كنت صانعا في حجك فاصنعه في عمرك. حدثني زهير بن حرب حدثنا اسماعيل بن ابراهيم وحدثنا عبد بن حميد اخبرنا محمد بن بكر قال اخبرنا ابن جريج هاء وحدثنا - [00:08:50](#) بن خشرم والახب له اخبرنا عيسى عن ابن جريج قال اخبرني عطاء ان صفوان ابن يعلى ابن امية اخبره ان يعلى كان فيقول لعمر ابن الخطاب رضي الله عنه ليتني ارى نبي الله صلى الله عليه وسلم حين ينزل عليه فلما كان النبي صلى الله عليه - [00:09:10](#) وسلم بالجعرانة وعلى النبي صلى الله عليه وسلم ثوب قد اضل به عليه معه ناس من اصحابه فيهم عمر اذ جاءه رجل عليه دبة صوف متضمخ بطيب فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل احرم بعمرة في جبة - [00:09:30](#) بعدما تضمخ بطيب فنظر اليه النبي صلى الله عليه وسلم ساعة ثم سكت. فجاءه الوحي فاساء عمر بيده الى يعلم الميتة طعام فجاء يعلى فادخل رأسه فاذا النبي صلى الله عليه وسلم محمر الوجه يغط ساعة - [00:09:50](#) ثم سري عنه فقال اين الذي سألتني عن العمرة انفا؟ فالتمس الرجل فجاءه فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما الطيب الذي لك فاغسله ثلاث مرات واما الجبة فانزعها حمصنا في عمرك ما تصنع في حجك - [00:10:10](#) وحدثنا عقبه بن مكرم الى عمه ومحمد بن رافع لابن رافع قال حدثنا وهب بن جرير ابن حازم حدثنا ابي قال سمعت قيسا يحدث عن

عطاء عن صفوان بن يعلى بن أمية عن أبيه رضي الله عنه ان رجلا - 00:10:30

النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالجرادة قد اهل بعمره وهو مصفر رأسه ولحيته وعليه دبة قال يا رسول الله اني احرمت بعمره وانا كما ترى فقال انزع عنك الجبة واغسل عنك السخرة وما كنت صانعا في حجبك - 00:10:50

فاصنعه في عمرتك واصيب الذي له صفة له اثر نفوسا والطيب بالطيب الذي ما فيه سفرة ولا مم وحدثنا اسحاق بن منصور اخبرنا ابو علي عبيد الله بن عبدالمجيد حدثنا رباح بن ابي معروف قال سمعت عطاء قال اخبرني - 00:11:10

قال ابن يعلى عن أبيه رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتاه رجل عليه دبة بها اثر من خلوق فقال يا رسول الله اني احرمت بعمره فكيف افعل؟ فسكت عنه فلم يرجع اليه. وكان عمر يستره اذا انزل - 00:11:40

الوحي يظله فقلت لعمر رضي الله عنه اني احب اذا انزل عليه الوحي ان ادخل رأسي معه في الثوب فلما انزل عليه خمره عمر رضي الله عنه بالثوب فجئته فادخلت رأسي معه في الثوب فنظرت فنظرت اليه فلما سدري عنه - 00:12:00

وقال اين السائل انفا يعني العمرة؟ فقام اليه الرجل فقال انزع عنك جبتك واغسل اثر الخلوق الذي بك وافعل في ما كنت فاعلا في حجبك. اللهم صلي عليه وسلم. نعم. وحدثنا يحيى بن يحيى وخلف بن هشام وابو الربيع وكتيبة بن - 00:12:20

جميعنا اهل حماد قال يحيى اخبرنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم شف اخر اخر رواية ابن عمر قبل ابن عباس وفي غسل - 00:12:40

في اخر رواية ابن عمر ابن عمه اخر اخر رواية وحدثنا يحيى بن يحيى وخلف بن هشام الربيع وخطيبة ابن سعيد جميعا عن حماد قال يحيى اخبرنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن طاووس عن ابن عباس - 00:13:00

رضي الله عنهما قال وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل المدينة ذات ذا الحليفة واهل الشام الجحفة واهل نجد القرن واهل اليمن يللم قال هن لهن ولمن اتى عليهن من غير اهلن ممن اراد الحج والعمرة - 00:13:20

امراة فمن كان دونهن فمن اهل وكذا فكذلك. حتى اهل مكة يهلون منها. ويذهب الحج والعمرة من كان الرئيس وجلال ويسمونه الشيء الان من جاء على هذه المواعيد لازمه احرامه اذا كان يقصد حجا او عمرا - 00:13:40

كل اهل العراق لا تعرفهم اما اذا كان ما قصد الحج والعمرة جامعها للتجارة قول جاء في احد من الناس ما لا يلزمه الحرام على الصحيح. لا يلزمه الا اذا اراد حجا او عمرا. لكن يستحب له فرصة ان يكون على الله الى مكة - 00:14:20

لازم الا اذا اراد عجل الله. اما ان جاء بالقص الاخر للتجارة او لجارة قريب او لاسباب اخرى غير قصد الحج والعمرة مما يلزمها قال ممن اراد الحج والعمرة والاحرام بنية النسك نيته بقلبه انه جاء للحج او العمرة ثم يأتي الرجل كان رجلا - 00:14:40

محيطه ويكشف رأسه ويلبس الاشارة والرداء هذا الاحرام بفعله الله هو الحج لان الدخول فيها في هذا او هذا او فيهما جميعا. سواء كان رجلا الله. صغيرا وكبيرا لكن الصغير الذي لا يعقل من السبع يمن عليه وليه. ومن - 00:15:00

لانه لا يعرف في جدة يعني من جدة. في ام السلامة محله. المواقيت لا يرجع الى يهرب من مكانه. حتى اهل مكة من مكة. اذا ارادوا الحج احرموا بيوتهم اما العمرة فيخرج من الحل في مكة لم يعتمر يخرج الى الحج كما امره النبي عائشة ان تخرج الى الحج. لما اراد

الله وهي في مكة. نعم - 00:15:30

لازم التربية سنة بالنيات نعم لا مم. حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه. حدثنا يحيى ابن ادم. حدثنا وهيب. حدثنا عبد الله بن طاووس عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت لاهل المدينة ذا الحليفة واهل الشام الجحفة -

00:16:00

ولاهل نجد قبل المنازل واهل اليمن يللم وقال كن لهن ولكل اتى عليهن من غيرهن من اراد الحج والعمرة ومن كان دون ذلك فمن حيث انشأ حتى اهل مكة من مكة وحدثنا يحيى بن يحيى قال - 00:16:50

قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يهل اهل المدينة من ذي الحليفة واهل نجد للقرن واهل الشام من الجحفة. قال عبدالله وبلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:17:10

ويهل اهل اليمن من يللم. هم. وعلى ما نهى الامر يهل من معنى الامر يجب. نعم وحدثني زهير بن حرب وابن ابي عمر قال ابن ابي عمر حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن ابيه رضي الله عنه ان رسول الله - 00:17:30

صلى الله عليه وسلم قال يهل اهل المدينة من ذي الحليفة ويهل اهل الشام من الجحفة ويهل اهل نجد من قرن قال ابن عمر رضي الله عنهما وذكر لي ولم اسمع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ويهل اهل اليمن من يللم - 00:17:50

وحدثني حرملة ابن يحيى اخبرنا بالوهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهل اهل المدينة بالحليفة - 00:18:10

ومهل اهل الشام مهيجة وهي الجحفة ومهل اهل نجد القرن. قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم اسمع ذلك منه قال ومهل اهل اليمن يللم حدثنا - 00:18:30

يحيى ابن يحيى ويحيى ابن ايوب وكتيبة ابن سعيد وعلي ابن حجر قال يحيى اخبرنا وقال الآخرون حدثنا اسماعيل ابن جعفر عن عبدالله بن دينار انه سمع بن عمر رضي الله عنهما قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل المدينة ان يهلوا - 00:18:50

منذ الحليفة واهل الشام من الجحفة واهل نجم من قبل. وقال عبدالله بن عمر رضي الله عنهما واخبرت انه قال ويهل اهل اليمن ان يللم حدثنا اسحاق ابن ابراهيم اخبرنا - 00:19:10

ابن عبادة حدثنا ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما يسأل عن المهل فقال قال سمعت فيما انتهى فقال وراه يعني النبي صلى الله عليه وسلم وحدثني محمد بن حاتم - 00:19:30

بن حميد كلاهما عن محمد بن بكر قال عبد اخبرنا محمد اخبرنا بجريب قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابرا ابن عبدالله رضي الله عنهما يسأل عن المهيم فقال سمعت احسبه رفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال - 00:19:50

وهل اهل المدينة من ذي الحليفة؟ والطريق الآخر الجحفة ومهل اهل العراق بذات عرق. وهل اهل نجد من قرن ومهل اهل اليمن من يللم حدثنا يحيى ابن يحيى التميمي قال قرأت على مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر - 00:20:10

فرضي الله عنهما ان تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك. قال وكان عبدالله بن عمر رضي الله عنهما يزيد فيها لبيك وسعديك - 00:20:30

والخير بيدك لبيك والرباء اليك والعمل. حدثنا محمد بن عباد حدثنا حاتم يعني ابن اسماعيل عيسى ابن عقبة عن سالم ابن عبد الله ابن عمر ونافع المولى عبدالله وحمزة ابن عبد الله عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما - 00:20:50

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا استوت به راحلته قائمة عند مسجد ذي الحليفة هلا فقال لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك. قالوا وكان عبد الله ابن عمر - 00:21:10

رضي الله عنهما يقول هذه تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال نافع كان عبد الله رضي الله عنه يزيد مع لبيك وسعديك والخير بيدك لبيك والرباء اليك والعمل. وهذه لا بأس بزيادة من أنواع الذكر - 00:21:30

ولهذا الكلام لبيك حقا حقا تعبدا كله طيب سبحانه الله لا اله الا الله لا حول ولا قوة الا بالله المقصود ولهذا طبعنا عليه الصلاة والسلام نعم. وحدثنا محمد ابن المثنى حدثنا يحيى عن ابن سعيد - 00:21:50

عن عبيد الله اخبرني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال تلقفت التلبية من في رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر وبمثل حديثهم وحدثني حوملة بن يحيى اخبرنا بن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب قال فان سالم ابن عبد الله ابن - 00:22:30

اخبرني عن ابيه رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل ملبدا يقول لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك. لا يزيد على هؤلاء الكلمات. وان عبد الله ابن عمر - 00:22:50

رضي الله عنهما كان يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يركع بذئ الحليفة ركعتين ثم اذا استوت به الناقة قائمة عند مسجد ذي الحليفة اهل هؤلاء الكلمات. وكان عبدالله بن عمر رضي الله عنهما يقول كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه - 00:23:10

يهل باهلال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هؤلاء الكلمات ويقول لبيك اللهم لبيك وسعديك والخير في يدك لبيك والرباء

اليك والعمل. وحدثني بعد الصلاة بالافضل سنة صلاة الظهر وركعتين ثم اخرج بها الصلاة صلى ثم نبأ - [00:23:30](#)

زايد وقت صلاة الفريضة توضاً واصلي ركعتين فاتبع كذلك. والافضل ان يكون بعد ركوعه على الدابة او السيارة. كما يستوي على يلا هذا كله نعم يدل على ان الصحابة فهموا ان اناس وحدثنا عباس بن عبد العظيم عنبري - [00:24:00](#)

النضر بن محمد اليماني حدثنا عكرمة يانا ابن عمار حدثنا ابو زمير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان المشركون يقولون لبيك لا شريك لك. قال فيقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ويلكم قد قد فيقولون - [00:24:40](#)

الا شريكا هو لك تملكه وما ملك. يقولون هذا وهم يطوفون بالبيت. وهذا من جهلهم. الذي يقولون لكم قد بس الله هذا ليس له شريك والمالك ليس له شريك فاذا كان له شريك ما صار مالكا - [00:25:00](#)

دعوة معرفة حدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك عن موسى ابن عقبة عن سالم بن عبدالله انه سمع اباہ رضي الله عنه يقول ببداؤكم هذه التي تكذبون على رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:25:30](#)

لاهل رسول الله صلى الله عليه وسلم الا من عند المسجد يا لي ذا الحليفة. وحدثناه قتيبة هایل جاء بعض الناس ممن جاء لدى الصحابة لان جابر امه رضي الله عنه طالت حياته - [00:25:50](#)

فسمع الناس حتى سمعها الناس وهو احرم من المسجد لما ركب راحلته قال لبيك بعد ما ركب في المسجد عند المسجد نعم ولكنه كان يفرج والناس يريدون هارون وهانة وكل يسمع ما صادف من الله المستعان وحدثنا - [00:26:10](#)

قال كتيبة ابن سعيد حدثنا حاتم يعني ابن اسماعيل عن موسى ابن عقبة عن سالم قال كان ابن عمر رضي الله عنهما اذا قيل له وما من البیداء قال البیداء التي تكذبون فيها على رسول الله صلى الله عليه وسلم. وحدثناه قتيبة بن سعيد - [00:26:40](#)

حدثنا حاكم يعني ابن اسماعيل عن يوسف ابن عقبة عن سالم قال كان ابن عمر رضي الله عنهما اذا قيل له ان الحرام من البیداء قال البیداء التي تكذبون فيها على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هل رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:27:00](#)

الا من عند الشجرة حين قام به بغيره يعني جعل اهله من البیداء يعني نحو مسجد استمر يلبي والناس يأتوا من ها هنا ومن ها هنا ويشبعون. نعم. وحدثنا يحيى - [00:27:20](#)

يحيى قال قرأت على مالك عن سعيد بن ابي سعيد المقبوري عن عبيد بن جريح انه قال لعبدالله بن عمر رضي الله عنهما يا عبدالرحمن رأيته تصنع اربعا لم اری احدا من اصحابك يسمعها. قال ما هن يا ابن جريح؟ قال رأيته لا - [00:27:40](#)

تمس من الاركان الا اليمانيين. ورأيته تلبس النعال السبكية. ورأيته تصبغ بالصفرة. ورأيته اذا كنت بمكة هل الناس اذا رأوا الهلال ولم تهل انت حتى يكون يوم التروية؟ فقال عبد الله ابن عمر اما الاركان فاني لم اری - [00:28:00](#)

الله صلى الله عليه وسلم يمس الا اليمانيين وان النعال السلكية فاني رأيته رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس التي ليس فيها شر. فاني رأيته رسول الله صلى الله عليه عليه - [00:28:20](#)

وسلم يلبس النعال التي ليس فيها شعر ويتوضاً فيها فانا احب ان البسها واما السفرة فاني رأيته رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بها فانا احب ان اصبغ بها واما الاهلال فاني لن اری رسول الله صلى الله عليه وسلم يهمني - [00:28:40](#)

حتى تتبعث به راحلته. والصدور كان يصبغ لحيته. صفرة وينهى عن السواد. والاهلال والمفتاح يا جماعة حدثنا وابن الايدي قد دخل ابن وهب حدثني ابو صخر عن ابن قصي عن عبيد ابن جريح قال حججت مع عبد الله ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه - [00:29:00](#)

هنا بين حج وعمرة ثنتي عشرة مرة فقلت يا ابا عبد الرحمن لقد رأيته منك اربع خصال وساق الحديث بهذا المعنى الا في قصة الاهلال فانه خالف رواية المقبوري فذكره بمعنى سوى ذكره اياه ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا - [00:29:30](#)

علي بن مسهر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضع رجله في رمز انبعثت به رافضته قائمة اهل من عند ذي الحليفة وحدثني هارون ابن عبد الله حدثنا حجاج بن محمد - [00:29:50](#)

قال قال ابن جريح اخبرني صالح ابن كيسان عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان يخبر ان النبي صلى الله عليه وسلم

هل حين استوت به ناقته قائمة؟ وحدثني حرملة ابن يحيى اخبرنا بن وهب اخبرني يونس علي ابن شهاب - [00:30:10](#)

ان سالم ابن عبد الله اخبره ان عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يركب صلتة بذي الحليفة ثم يهل حين تستوي به قائمة. وحدثني حرملة بن يحيى واحمد بن عيسى قال احمد - [00:30:30](#)

حدثنا وقال حرملة اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب ان عبيد الله ابن عبد الله ابن عمر اخبره عن عبد الله ابن عمر عمر رضي الله عنهما انه قال بات رسول الله صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة مبدأه صلى في مسجدها - [00:30:50](#)

حدثنا محمد بن عباد اخبرنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بحرمة حين احرم. ولحله قبل ان يطوف بالبيت. وحدثنا عبد الله ابن هذا العلماء - [00:31:10](#)

اسباب الطيب عند الاحرام وعند التحلل. لقوله عائشة رضي الله عنها طيبت رسول الاحرام قبل ان يحرمني قبل ان يقول فاذا اردت ان يحرم تطيب في جسده في العود هذا - [00:31:30](#)

الناس تطيب ايضا قبل ان يطوف كما فعل نعم. وحدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب حدثنا افلح بن حميد عن ابن محمد عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:31:50](#)

فبيدي لحرمة حين احرم ولحله حين احل قبل ان يطوف بالبيت. وحدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت علامات مالك عن عبد الرحمن ابن القاسم عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لمن؟ نعم. وحدث - [00:32:20](#)

انا يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الرحمن ابن القاسم عن ابيه عائشة رضي الله عنها انها قالت كنت يطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحرامه قبل ان يحرم. ولحله قبل ان يطوف بالبيت. نعم. اللهم صلي. وحدثنا - [00:32:40](#)

ابن نمير حدثنا ابي حدثنا عبيد الله ابن عمر قال سمعت القاسم عن عائشة رضي الله عنها قالت طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم لحله ولحرمة. وحدثني محمد بن حاتم وعبد بن حميد قال عبد اخبرنا وقال محمد - [00:33:00](#)

حاتم حدثنا محمد بن بكر اخبرنا ابن جريج اخبرني عمر ابن عبد الله ابن عروة انه سمع عروة والقاسم فيما يخبران عن عائشة رضي الله عنها قالت طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي بذريعة في حجة الوداع - [00:33:20](#)

للحلم والاحرام. نعم. هم. وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبه وزهير ابن حرب جميعا عن ابن عيينة قال زهير حدثنا سفيان حدثنا عثمان بن عروة عن ابيه قال سألت عائشة - [00:33:40](#)

رضي الله عنها باي شيء طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم عند حرمة قالت باطيب الطيب وحدثناه ابو كريب حدثنا ابو اسامة عن هشام عن عثمان بن عروة قال سمعت عروة يحدث عن عائشة - [00:34:00](#)

رضي الله عنها قالت كنت اطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم باطيب ما اقدر عليه قبل ان يحرم ثم ويحرم يحرم. وحدثنا محمد بن رافع حدثنا ابن ابي فديك. اخبرنا الضحاك عن ابي الرجال عن امه عن - [00:34:20](#)

عائشة رضي الله عنها انها قالت طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم لحرمة حين احرم. ولحملة قبل ان يصيب باطيب ما وجدت. وحدثنا يحيى بن يحيى وسعيد بن منصور وابو الربيع. وخلف بن هشام - [00:34:40](#)

وقتيبة بن سعيد قال يحيى اخبرنا وقال الآخرون حدثنا حماد بن زيد عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها قالت كأي انظر الى وليس الطيب في مفرق رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم - [00:35:00](#)

ولم يقل خلف وهو محرم ولكنه قال وذاك طيب احرامه. وحدثنا يحيى بن يحيى وابو بكر بن ابي شيبه وابو تربية قال يحيى اخبرنا وقال الآخرون حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن - [00:35:20](#)

الاسود عن عائشة رضي الله عنها قالت لك اني انظر الى ونيس الطيب في مفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يهل وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبه وزهير بن حرب وابو سعيد الاشج. قالوا حدثنا وكيع حدثني - [00:35:40](#)

عن ابي الضحى عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت كاني انظر الى وبيس الطيب في مفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يلبي وحدثنا احمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا الاعمش عن ابراهيم عن - [00:36:00](#)

الاسود وعن مسلم عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت لك اني انظر بمثل حديث وكيع وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن الحكم قال سمعت ابراهيم - [00:36:20](#)

عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كانما انظر الى وبيس الطيب في مفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم وحدثنا ابن نمير حدثنا ابي حدثنا ما لك بن مروان عن عبدالرحمن بن الاسود عن ابيه - [00:36:40](#)

عن عائشة رضي الله عنها قالت ان كنت لا انظر الى وبيس الطيب في مفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم وانما سر المؤلف هذا ان يضحى هذا الامر. لان قد يشتبه اسانيدنا عائشة رضي الله عنها. ان المسك والطيب بقي في - [00:37:00](#)

في بدنه عند او يمسح بدنه لانه ليس لقاء مقصود نعم. نعم وحدثنا محمد بن حاتم حدثنا اسحاق بن منصور وهو السبوي حدثنا ابراهيم فهموا ليوسف وهو ابن اسحاق بن ابي اسحاق السبيعي عن ابيه عن ابي اسحاق سمع ابن الاسود يذكر عن ابيه - [00:37:20](#)

عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يحرم يتطيب باطيب ما يجد ثم ارى وديص الدهن في رأسه ولحيته بعد ذلك. اللهم صلي على قتيبة بن سعيد حدثنا عبد الواحد بن زياد - [00:38:11](#)

عن الحسن ابن عبيد الله حدثنا ابراهيم عن الاسود قال قالت عائشة رضي الله عنها كأي انظر الى ربيص المسك في مفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم. وحدثنا اسحاق بن ابراهيم اخبره الضحاك بن مخلد ابو عاصم - [00:38:31](#)

حدثنا سفيان عن الحسن ابن عبيد الله بهذا الاسناد مثله. وحدثني احمد بن منيع ويعقوب قال حدثنا هشيم اخبرنا منصور عن عبدالرحمن ابن القاسم عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت - [00:38:51](#)

وطيب النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يحرم. ويوم النحر قبل ان يطوف بالبيت بطيب فيه مسك وحدثنا سعيد بن منصور وابو كامل جميعا عن ابي عوانة قال سعيد حدثنا ابو العوامه عن ابراهيم بن محمد بن - [00:39:11](#)

ينتشر عن ابيه قال سألت عبدالله بن عمر رضي الله عنهما عن الرجل يتطيب ثم يصبح محرما فقال واحب ان اصبح محرما انضف طيبا. لان ابتلي بقطران احب الي من ان افعل ذلك. قال فدخلت على - [00:39:31](#)

عائشة رضي الله عنها فاخبرتها ان ابن عمر قال ما احب ان اصبح محرما امضخ طيبا؟ لا نطلي بقطران احب الي من ان افعل ذلك فقالت عائشة انا طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم عند احرامه ثم طاف في نسائه - [00:39:51](#)

ثم اصبح محرمان. وحدثنا عن عمر من خفت عليه السنة. فبينت عنها رضي الله عنها للناس ذلك السنة فقال ما قال والحجة هي السنة على ابن عمر وعلى غيره ادل ذلك على ان السنة كالطيب عند الاحرام. رضي الله عنه مع علمه وفضله. مم - [00:40:11](#)

او حسب التيسير اه وحدثنا يحيى بن حبيب الحارثي حدثنا السنة في رأسه ان يكون له مكتب. نصف كذا ونصف في وسط الرأس اذا ربي رأسه وحدثنا يحيى بن حبيبنا الحارثي حدثنا خالد يعني ابن الحارث حدثنا شعبة عن - [00:40:41](#)

ابراهيم ابن محمد ابن المنتشر قال سمعت ابي يحدث عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كنت اطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يطوف على نسائه ثم يصبح محرما يمضخ طيبا. وحدثنا هنا وهنا وضعان ابن عمر - [00:41:21](#)

على ان الانسان لو بلغ ما بلغ من العلم والفضل قد يخفى عليه بعض العلم. فلا يجوز التقليد الخطأ وان كان من اخطأ كبيرا وعالما عظيما في الخطأ. الخطأ يقع من العالم المسلمين ومن غير العالم الكبير - [00:41:41](#)

وحجة الشرع الدالة الشرعية. ولهذا قال سبحانه فان تنازلتم في شيء فردوه الى الله والرسول. ان كنتم تؤمنون بالله الاخرة لا يشره احسن تأويلا. قال تعالى وما اختلفتم فيه من شيء فحكموا الى الله. فاذا غلط بعض الصحابة او بعض التابعين او بعض - [00:42:01](#)

الائمة كما لك او الشافعي او ابي حنيفة او الاوزاعي او الثوري او احمد او اسحاق او غيرهم في النفس ولا يقبل لان الحق فوق الجميع الحق فوق الجميع كما قامت عليه الدالة الشرعية وجب الاخذ به - [00:42:21](#)

وان خالفه من خالف من الناس لان كل فرد من الناس من الصحابة ومن التابعين ومن بعدهم كل فرض يزيد عليه خطأ والغلط يخفى عليه بعض العلم والعصمة لله ولرسوله فيما يبلغه عن الله نعم وحدثنا - [00:42:41](#)

ابو كريب حدثنا وكيع عن مسعى وسفيان عن ابراهيم بن محمد بن المنتشر عن ابيه قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول لا

نصبح مضطربا مضطربا بقطران احب الي من ان اصبح محرما امض خطيبا. قال فدخلت على عائشة - [00:43:01](#)

الله عنها فاخبرتها بقوله فقالت طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فطاف في نسائه ثم اصبح محرما حدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله ابن عبد الله عن ابن عباس عن - [00:43:21](#)

كعب بن جثامة الليثي انه اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا. وهو بالابواء او بو الدال رده عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فلما ان رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما في وجهه قال - [00:43:41](#)

انا لم نرده عليك الا انه حرم. وفي هذا الدلالة على اننا لا يقبل الصيد. اذا اهدي اليه حيا لا يقبله لان المحرم لا يقصد الصيد. ولا يشتبه ولا يقبل الربادية. لان الله قال وحرم عليهم صيد - [00:44:01](#)

لماذا حرمة؟ فليس لهم ان يصيدوا ولا ان يشتروه ولا ان يقبلوه هدية. ما داموا حرما. ولما اهل الصعد حمارا وحشيا رده عليه. فلما رأى ما في من التغيير قال انا لنرده عليك الا انها حروب - [00:44:21](#)

في هذا ان المهدى اليه اذا ارد الهدية لاسباب تقتضي ذلك يبين المردود عليه اسباب حتى لا يجد في نفسه حتى لا يتكدر يبين الاسباب. ولهذا بين النبي صلى الله عليه وسلم حتى يزول عنه الكدر. ان لم نرده عليه لانها غضبان - [00:44:41](#)

غاضب عليك لا او لاننا نكرهه لا ولكن رددناه اليك لانها حرم والمحرم لا يقبل الصيد اذا كان ايا اما اذا كان مذبح فيه تفصيل. كان صاده لاجله لم يقبله وان كان صاده لغيره كما يأتي فله اخر منه - [00:45:01](#)

حدثنا يحيى ابن يحيى ومحمد ابن رمح وقتيبة جميعا عن الليث ابن سعد حا. وحدثنا عبد ابن اذ اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر حاء وحدثنا حسن الحلواني حدثنا يعقوب حدثنا ابي عن صالح عن - [00:45:21](#)

كلهم عن الزهري بهذا الاسناد هديت له حمار وحش كما قال ما لك. وفي حديث الليث وصالح ان الصعب ابن الجثامة متى اخبره وحدثنا يحيى ابن يحيى وابو بكر بن ابي شعبة وعمرو الناقد قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري بهذا - [00:45:41](#)

اسناد وقال هديت له من لحم حمار وحش. وحدثنا ابو بكر بن ابي شعبة وابو كريب قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن حبيب ابن ابي ثابت عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما هذه الصعب انه حمار. وحش - [00:46:01](#)

طيب هذا محفوظ في الصحيحين. اما بعض الروايات رجل حمار او عز حمار هذه لو صحت محمولة على انه انه صاده لاجله وذبحه لاجله فرده عليه الصلاة والسلام. ولهذا في حديث ابي قتادة لما قال لما صاد الحمار وهو حلال امر اصحابه ان يأكلوه - [00:46:21](#)

هل منكم احدا ما رأي امرها و اشار اليه به؟ قالوا لا قال فكله. نعم. نعم. عن ابن عباس رضي الله عنهما قال مهج الصعب ابن جثامة الى النبي صلى الله عليه وسلم حمار وحش وهو محرم. فرده عليه وقال لولا انا محرمون - [00:46:41](#)

لقبلناه منك وحدثناه يحيى ابن يحيى اخبرنا المعتمر بن سليمان قال سمعت منصورا يحدث عن الحكم وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن الحكم حاء وحدثنا - [00:47:01](#)

الله ابن معاذ حدثنا ابي حدثنا شعبة جميعا عن حبيب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما في رواية منصور عن الحكم اهدى الصعب بن جثامة الى النبي صلى الله عليه وسلم رجل حمار وحش وفي رواية شعبة عن - [00:47:21](#)

الحكم عجز حمار وحش يقطر دما. وفي رواية شعبة عن حبيب اهدى للنبي صلى الله عليه وسلم شق حماية بوحش فرده صلى على اللهم صلي على محمد مثل ما تقدم حمار ولكن روايات محبول على انها - [00:47:41](#)

وهو من بعض الرواة واو ان الواقع هكذا ولكن هذا كان في حال قصده بصيده له وانه صاده له وذبحه من اجله. فرده لقوله صلى الله عليه وسلم صيد البر لكم حلال ما لم تصيدوه او يصد لكم - [00:48:01](#)

اما اذا صاده لاجل نفسه او لاجل المحليين او يبيعه واهدى منه فلا بأس منه محرم. اذا كان ما اشار اليه ولا انا عليه مم وحدثني زهير بن حرب حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريد قال اخبرني الحسن بن مسلم عن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال -

[00:48:18](#)

قدم زيد بن ارقم فقال لهم عبدالله بن عباس يستذكره كيف اخبرتني عن لحم صيد اهدى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو حرام

قال قال اهدي له عضو من لحم صيد فرده اهدي له وهدي له عضو من - 00:48:44

صيد نعم فقال انا لا تأكله انا حرم. مثل ما تقدم يعني النصيب لاجله. نعم. جمعا الروايات نعم نعم وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا

سفيان عن صالح بن كيسان وحدثنا ابن ابي عمر واللفظ له - 00:49:04

حدثنا سفيان حدثنا صالح بن كيسان قال سمعت ابا محمد مولى ابي قتادة يقول سمعت ابا ابا قتادة يقول خرجنا مع رسول الله صلى

الله عليه وسلم حتى اذا كنا بالقاحه فمنا المحرم ومنا غير المحرم - 00:49:24

بصرت باصحابي يتراءون شيئا. فنظرت فاذا حمار حمار وحش فاسرجت فرسي واخذت رمحي. ثم ركبت فسقط مني سوطي فقلت

لاصحابي وكانوا محرمين داولوني السوط فقالوا والله لا نعينك عليه بشيء - 00:49:44

فنزلت فتناولته ثم ركبت فادركت الحمار من خلفه وهو وراء اكمه فطعنته برمحي فعقبته به اصحابي فقال بعضهم كلوه وقال بعضهم

لا تأكلوه. وكان النبي صلى الله عليه وسلم امامنا فحركت فرسي - 00:50:04

كيف ادركته فقال هو حلال فكلوه. لان الصيد حلال ما حرام. ولم يصله لاجلهم بل نستفيد منها وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على

مالك حاء وحدثنا قتيبة عن مالك فيما قرأ عليه عن عن ابي النضر عن نافع المولى - 00:50:24

ابي قتادة عن ابي قتادة رضي الله عنه انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان ببعض طريق مكة تخلف مع اصحاب

له محرمين وهو غير محرم. فرأى حمارا وحشيا فاستوى على فرسه. فسأل اصحابه ان - 00:50:48

يناولوه صوته فابوا عليه فسألهم رمحه فابوا عليه فاخذه ثم شد عن الحمار فقتله فاكل بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم.

وابى بعضهم فادركوا رسول الله صلى الله عليه وسلم. فسألوه عن ذلك - 00:51:08

قال انما هي طعمة اطعمكموها الله عز وجل. وعن ما لك عن زيد ابن اسلم عن عطاء ابن يسار عن ابي قتادة رضي الله عنه في حمار

الوحش مثل حديث ابي النظر غير ان في حديث زيد ابن اسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:51:28

هل معكم من لحمه شيء؟ حتى يطيبوه نعم وحدثناه صالح بن مسمار السلمي حدثنا معاذ بن هشام حدثنا ابي عن يحيى بن ابي كثير

حدثنا عبد الله بن ابي قتادة - 00:51:48

فقال انطلق ابي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية. فاحرم اصحابه ولم يحرم. وحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم

ان عدوا بغى قتاه فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فبينما انا مع اصحابه - 00:52:06

يضحك بعضهم الى بعض اذ نظرت فاذا انا بحمار وحش فحملت عليه فطعنته فاثبتته فاستعنتهم فابوا ان يعينوني فاكلنا من لحمه

وخشينا ان نقتطع فانطلقت اطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم ارفع - 00:52:26

ارفع الفرس شأوا واسير شأوى. فلقيت رجلا من بني غفار في جوف الليل. فقلت اين لقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تركته

بدعهم وهو قائل السقيا فلحقته فقلت يا رسول الله صلى الله - 00:52:46

عليه وسلم ان اصحابك يقرأون عليك السلام ورحمة الله وانهم قد خشوا ان يقتطعوا دونك فانتظرهم نظرهم فقلت يا رسول الله اني

اصطدت ومعي منه فاضلة. فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم للقوم كلوا - 00:53:06

هم محرمون وحدثني ابو كامل الجحدري حدثنا ابو عوانة عن عثمان ابن عبد الله ابن موهب عن عبد الله ابن عن ابي قتادة عن ابيه

رضي الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجا وخرجنا معه قال - 00:53:26

من اصحابه فيهم ابو قتادة فقال خذوا ساحل البحر حتى تلقوني. قال فاخذوا ساحل البحر فلما انصرفوا قبل رسول الله صلى الله

عليه وسلم احرموا كلهم الا ابا قتادة فانه لم يحرم. فبينما هم يسيرون اذ رأوا - 00:53:46

وحمر وحش فحمل عليها ابو قتادة فعقر منها اتانا فنزلوا فاكلوا من لحمها قال فقالوا اكلنا لحما ونحن محرمون. قال فحملوا ما بقي

من لحم الاتان. فلما اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول - 00:54:06

الله صلى الله عليه وسلم انا كنا احرمنا وكان ابو قتادة لم يحرم فرأينا حمر وحش فحمل عليها ابو فعقر منها اتانا فنزلنا فاكلنا من

لحمها فقلنا نأكل لحم صيد ونحن محرمون فحملنا - 00:54:26

ما بقي من لحمها فقال هل منكم احد امره او اشار اليه بشيء؟ قالوا قال قالوا لا. قال فكلوا ما من لحمها يعني انهم اعانوه لا اعانوه ولا صاده لاجلهم نعم. نعم. وحدثناهم محمد ابن - [00:54:46](#)

حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة حاء وحدثني القاسم بن زكريا حدثنا عبيد الله عن شيبان جميعا عن عثمان بن عبدالله بن موهب بهذا الاسناد. في رواية شيبان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امنكم احد - [00:55:06](#)

امره ان يحمل عليها او اشار اليها. وفي رواية شعبة قال اشترتم او اعنتم او اصبتتم؟ قال ولا ادري قال اعنتم او اصدتم؟ وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي حدثنا يحيى بن حسان حدثنا - [00:55:26](#)

معاوية وهو ابن سلام اخبرني يحيى اخبرني عبد الله ابن ابي قتادة ان اياه رضي الله عنه واخبره انه غزا مع الله صلى الله عليه وسلم غزوة الحديبية قال فاهلوا بعمرة غيري. قال فاصطدت حمار وحش فاطعمت - [00:55:46](#)

واصحابي وهم محرمون. ثم اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فانباته ان عندنا من لحمه فرضلة. فقال كلوا وهم محرمون. وحدثنا احمد بن عبدة الضبي حدثنا فضيل بن سليمان النميري. حدثنا ابو حازم - [00:56:06](#)

عن عبد الله ابن ابي قتادة عن ابيه رضي الله عنه انهم خرجوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم محرمون. وابو قتادة محل وساق الحديث وفيه فقال هل معكم منه شيء؟ فقالوا معنا رجله قال فاخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:56:26](#)

عليه وسلم فاكلها. مم. وحدثناه ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا ابو الاحوص وحدثنا تبة واسحاق عن جرير كلاهما عن عبدالعزيز بن رفيع عن عبدالله بن ابي قتادة قال كان ابو قتادة في نفر المحرمين - [00:56:46](#)

وابو قتادة محل واقتصر الحديث وفيه قال هل اشار اليه انسان منكم او امره بشيء؟ قالوا لا يا رسول الله قال فكلوه. حدثني زهير ابن حرب حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج اخبرني محمد بن المنكدر عن معاذ بن عبدالرحمن - [00:57:06](#)

عن ابن عثمان التيمي عن ابيه قال كنا مع طلحة بن عبيد الله ونحن حرم فاهدي له طير وطلحة راقد فمنا من من اكل ومنا من تورع فلما استيقظ طلحة وفق من اكله وقال اكلناه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:57:26](#)

وحدثنا هارون بن سعيد الالبلي واحمد بن عيسى قال حدثنا ابن وهب اخبرني مخزومة بن بكير عن ابيه قال سمعت عبيد الله بن مقسم يقول سمعت القاسم بن محمد يقول سمعت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم - [00:57:46](#)

تقول اللهم صلي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اربع كلهن فواسق يقتلن في الحل والحرم الحداة والغراب والفأرة والكلب العقور. قال فقلت للقاسم افرأيت الحية؟ قال تقتل بصغر لها - [00:58:06](#)

قال قال تقتل بصور لها. ايش؟ قال فقلت للقاسم افرأيت الحية؟ نعم. قال تقتل بصور لها. نعم وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا غندر عن شعبة حاء وحدثنا ابن المثنى وابن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا - [00:58:26](#)

شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قال الحمد لله خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم. الحية والغراب الابقع والفأرة والكلب العقور والحدية - [00:58:49](#)

وحدثنا ابو الربيع الزهراني حدثنا حماد بن زيد حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس فواسق يقتلن في الحرم العقرب والفأرة والحديا - [00:59:09](#)

والغراب والكلب العقور وحدثناه ابو بكر ابن ابي شيبة وابو كريب قال حدثنا ابن نمير حدثنا هشام بهذا الاسناد وحدثني عبيد الله لافاها هو من شرها تقتل ولهذا سماها فواسع - [00:59:29](#)

والفاسق هو المؤذي الذي خرج بطبعه يعني الحيوانات السليمة خرج الى الاذى فليل فاسق وليس الخروج بطبعه السيء عن بقية الدواب فلماذا شرع الله قتله الحية لاذها والعقرب والثأرة والغراب والحدية وهكذا ما اشبهها - [00:59:51](#)

كالاسد والثمر والذئب وهكذا ما يؤذي من دون ذلك كالذباب الى اذى والنملة اذا اذت واشبه نمل والبعوض واشبه نمل المرباح يؤذي يعني يأكل الزرع وينبش ما يكون في الدواب من الدبر اذا وقع على البعير في دبره نبشها - [01:00:23](#)

فيما تبقى فيه بقعة بيضاء عامة ثم يبقع غير الابقاء لانه يؤذي ايضا ينبش ادبار الابل تروح نبشها ويأكل الزرع كالهديفة وحدثني عبيد

الله ابن عمر القواريري حدثنا يزيد ابن زريع حدثنا معمر عن الزهري عن عروته عن عائشة رضي الله عنها قالت - [01:00:50](#)
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس فواسق يقتلن في الحرم الفقرة والعقرب والحديا والغراب والكلب وحدثناه عبد بن حميد
اخبونا عبد الرزاق اخبونا معمر عن الزهري بهذا الاسناد قال امر رسول الله صلى الله عليه - [01:01:21](#)
عليه وسلم بقتل خمس فواسق في الحل والحرم. ثم ذكر بمثل حديث يزيد ابن زريع وحدثني ابو الطاهر وحرمله قال اخبونا ابن
وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها - [01:01:41](#)
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس من الدواب كلها فاسق. تقتل في الحرم. الغراب والحدأة العقور والعقرب والفأرة
وحدثني زهير بن حرب وابن ابي عمر جميعا عن ابن عيينة قال زهير حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابي -

[01:01:59](#)

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خمس لا جناح على من قتلهن في الحرم والاحرام. الفأرة والعقرب والغراب والحدأة
والكلب العقور. وقال ابن ابي عمر في روايته في الحرم والاحرام - [01:02:25](#)
حدثني حرملة ابن يحيى اخبونا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب اخبرني سالم ابن عبد الله ان عبد الله ابن عمر رضي الله
عنهما قال قالت حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس من - [01:02:44](#)
كلها فاسق لا حرج على من قتلهن. العقرب والغراب والحدأة والفأرة. والكلب العقور وحدثنا احمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا زيد بن
جبير ان رجلا سأل ابن عمر ما يقتل المحرم من الدواب فقال اخبرتني احدي نسوة رسول الله صلى الله عليه وسلم انه امر او امر -

[01:03:04](#)

عن ابن عمر زيد بن جبير حدثنا زيد ابن جبير ان رجلا سأل ابن عمر ما يقتل المحرم من الدواب فقال اخبرتني احدي اسوة رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه امر او امر ان تقتل ان تقتل الفأرة والعقرب والحدأة - [01:03:31](#)
اخبرتني اخبرتني احدي نسوة رسول الله صلى الله عليه وسلم انه امر او امر النبي امر امر النبي يعني نعم اخبرتني من اخبرتني
احدي نسوة رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني حفصة اخته. نعم. كما تقدم. نعم. انه امر او امر - [01:03:57](#)
النبي امر الناس يعني موجود بالشبكة موجود ما رأوه لامر النبي صلى الله عليه وسلم نعم ان تقتل الفأرة والعقرب والحدأة
والكلب العقور والغراب والحدأة كعنة. ان تقتل الفأرة - [01:04:22](#)
والعقرب والحدأة والكلب العقور والغراب حدثنا شيبان ابن فروخ حدثنا ابو عوانة عن زيد ابن جبير قال سأل رجل ابن عمر ما يقتل
الرجل من الدواب وهو قال قال حدثتني احدي نسوة النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يأمر بقتل الكلب العقور والفأرة والعقرب
والحدية - [01:04:42](#)

الغراب والحية قال وفي الصلاة ايضا اللهم صلي عليه اللهم صلي عليه وسلم وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع
عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه - [01:05:10](#)
عليه وسلم قال خمس من الدواب ليس على المحرم في قتلهن جناح الغراب والحدأة والعقرب والفأرة والكلب العقور اللهم صلي على
محمد وحدثنا هارون بن عبدالله حدثنا محمد بن بكر اخبونا بن جريج قال قلت لنافع ماذا سمعت ابن عمر يحل - [01:05:25](#)
الحرام قتله من الدواب فقال لي نافع قال عبدالله سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول خمس من الدواب لا جناح على من قتلهن
في قتلهن. الغراب والحدأة والعقرب والفأرة والكلب العقور - [01:05:48](#)
حتى في الصلاة نعم الحديث الصحيح ها؟ لا لا يقتل ها يروى عن بعض السلف عن عمر الصدقة بشيء هذا امر سهل صدقة بشيء
يسير. نعم وحدثناه قتيبة وابن رمح عن الليث ابن سعد حاء وحدثنا شيبان ابن فروخ حدثنا جرير ابن حازم جميعا عن نافع -

[01:06:08](#)

وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا علي بن مسهر حاء وحدثنا ابن نمير حدثنا ابي جميعا عن عبيد الله وحدثني ابو كامل حدثنا حماد
حدثنا ايوب وحدثنا ابن المثنى حدثنا يزيد ابن هارون اخبونا - [01:06:48](#)

يحيى ابن سعيد كل هؤلاء عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث مالك وابن جريج ولم يقل احد منهم عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم الا ابن جريج وحده - [01:07:08](#)
وقد تابع ابن جريج على ذلك ابن اسحاق وحدثني فضل ابن سهل حدثنا يزيد ابن هارون اخبرنا محمد بن اسحاق عن نافع وعبيد الله بن عبد الله عن ابن عمر رضي الله عنهما - [01:07:28](#)

قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول خمس لا جناح في قتل ما قتل منهن في الحرم فذكر بمثله وحدثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن ايوب وقتيبة وابن حجر قال يحيى ابن يحيى اخبرنا وقال الاخرون حدثنا اسماعيل بن جعفر - [01:07:44](#)
عبد الله بن دينار انه سمع عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس من قتله قلنا وهو حرام فلا جناح عليه فيهن. العقرب والفارة والكلب العقور والغراب والحدياء. واللفظ ليحيى ابن - [01:08:05](#)
ليحيى ابن يحيى وحدثني عبيد الله بن عمر القواريري حدثنا حماد يعني ابن زيد عن ايوب وحدثني ابو الربيع حدثنا حماد ايوب قال سمعت مجاهدا يحدث عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى عن كعب ابن عجرة رضي الله عنه قال اتى علي رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:08:25](#)

عليه وسلم زمن الحديبية. وانا اوقد تحت قال القواريري قدر لي. وقال ابو الربيع برمتي لي يتناثر على وجهه فقال ايؤذيك هوام رأسك؟ قال قلت نعم. قال فاحلق وصم ثلاثة ايام - [01:08:48](#)
او اطعم ستة مساكين او انسك نسيكه. قال ايوب فلا ادري باي ذلك بدا حدثني علي ابن حجر السعدي على انسان اذا اصابه ما يشق عليه وهو محرم يحتاج معه الى حلق رأسه - [01:09:08](#)
لانه بيوم الحديبية له محرمين ينتظرون الصلح بينه وبين قريش فتأذى كعب من رأسه فامر ان يحلق ويتصدق قطعة المساكين او يصوم ثلاثة ايام او ينحر شاة وهكذا اذا اصاب الانسان ما يشق عليه - [01:09:27](#)
واححتاج معه الى غطاء رأسه لمرض يغطيه ويتصدق باحدى الثلاث اما صيام ثلاثة ايام او اقامة ستة مساكين او ذبح شاة وهكذا لو دعت الحاجة الى قص اظفاره او الطيب - [01:09:52](#)

لمرض وعلة وهو محرم فعلى ذلك نعم شيخ بارك الله فيك وجه تعميم عند الازدي لانهم مثل العصر الظهر معنى واحد لقوله جل وعلا ومريضا او بهذا فدية من صيام او صدقة نعم ترك الواجب كذلك - [01:10:15](#)
هم الواجبات المحظورات ان هذه المحظورات نعم حدثني علي ابن حجر السعدي وزهير ابن حرب ويعقوب ابن ابراهيم جميعا عن ابن علية عن ايوب في هذا الاسناد بمثله وحدثنا محمد بن المثنى حدثنا ابن ابي عدي عن ابن عون عن مجاهد عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى عن كعب ابن عجرة رضي الله عنه قال - [01:10:45](#)

انا في انزلت هذه الاية فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة او نسك قال فاتيته فقال ابنه فدنوت فقال ابنه فدنوت فقال صلى الله عليه وسلم ايؤذيك هوامك؟ قال ابن - [01:11:10](#)

فاظنه قال نعم. قال فامرني بفدية من صيام او صدقة او نسك ما تيسر وحدثنا ابن نمير حدثنا ابي حدثنا سيف قال سمعت مجاهدا يقول حدثني عبد الرحمن بن ابي ليلى حدثني كعب بن - [01:11:29](#)

رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف عليه ورأسه يتهافت قبل فقال ايؤذيك هوامك قلت نعم. قال فاحلق رأسك. قال ففي نزلت هذه الاية. فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية - [01:11:47](#)

من صيام او صدقة او نسك. فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم صم ثلاثة ايام او تصدق بفرق بين ستة مساكين او امسك ما تيسر وحدثنا محمد بن ابي عمر حدثنا سفيان عن ابن ابي نجيح وايوب وحמיד وعبد الكريم عن مجاهد عن ابن ابي ليلى عن -

[01:12:07](#)

كعب بن عجرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم مر به وهو بالحديبية قبل ان يدخل مكة وهو محرم وهو ويوقد تحت قدر والقمل يتهافت على وجهه. فقال ايؤذيك هوامك هذه؟ قال نعم. قال فاحلق رأسك - [01:12:31](#)

واطعم فرقا بين ستة مساكين والفرق ثلاثة اصعب او صم ثلاثة ايام او انسك نسيكه قال قال ابن ابي او اذبح شاة وحدثنا يحيى ابن يحيى اخبرنا خالد بن عبدالله عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن عبدالرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة رضي الله - [01:12:51](#) عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم صلي مر به زمن الحديبية فقال له اذاك هوام رأسي؟ قال نعم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم احلق رأسك ثم اذبح شاة النسكا او صم ثلاثة ايام او اطعم ثلاثة - [01:13:14](#)

صعن من تمر على ستة مساكين. الله المستعان. وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قال ابن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عبدالرحمن بن الاصبهاني عن عبد الله بن معقل قال قعدت الى كعب بن عجرة رضي الله عنه وهو في المسجد - [01:13:34](#) فسألته عن هذه الاية ففدية من صيام او صدقة او نسك. فقال كعب رضي الله عنه نزلت في كان بي اذى من رأسي فحملت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. والقمل يتناثر على وجهي فقال ما كنت ارى ان الجهد بلغ منك - [01:13:54](#)

كما ارى اتجد شاة؟ فقلت لا. فنزلت هذه الاية ففدية من صيام او صدقة او نسك. قال صوم ثلاثة في ايام او اطعام ستة مساكين نصف صاع طعاما لكل مسكين. قال فنزلت في خاصة وهي لكم عامة - [01:14:14](#)

وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبه حدثنا عبد الله بن نمير عن زكريا بن ابي زائدة حدثنا عبدالرحمن بن الاصبهاني حدثني عبد ابن معقل حدثني كعب بن عجرة رضي الله عنه انه خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم محرما فقمّل رأسه ولحيته - [01:14:35](#) فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فارسل اليه فدعا الحلاق فحلق رأسه ثم قال له هل عندك نسك؟ قال ما اقدر عليه فامرّه ان يصوم ثلاثة ايام او يطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع. فانزل الله عز وجل فيه - [01:14:55](#)

خاصة فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ثم كانت للمسلمين عامة. نعم. حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه وزهير بن حرب واسحاق ابن ابراهيم قال اسحاق اخبرنا وقال الاخران حدثنا سفيان ابن عيينة عن عمر عن - [01:15:15](#)

طاووس وعطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم. اللهم صلي عليه وسلم حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه حدثنا المعلى ابن منصور حدثنا سليمان ابن بلال عن علقمة عن عبدالرحمن الاعرج عن ابن بحينة ان - [01:15:35](#) النبي صلى الله عليه وسلم احتجم بطريق مكة وهو محرم وسط رأسه وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبه وعمرو الناقد وزهير بن حرب جميعا عن ابن عيينة قال ابو بكر حدثنا سفيان بن عيينة حدثنا - [01:15:55](#)

ايوب ابن موسى عن نبيه ابن وهب قال خرجنا مع ابان ابن عثمان حتى اذا كنا بملل اشتكى عمر ابن عبيد الله فلما كنا بالروحاء اشتد وجعه فارسل الى ابان بن عثمان يسأله فارسل اليه ان اضمدهما بالصبر - [01:16:12](#)

الصبر فان عثمان رضي الله عنه حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرجل اذا اشتكى عينيه وهو محرم ضمد بالصبر وحدثنا مثل هذا لا بأس باخوانها يداوي عينيه في الصبر ونحو ذلك وكذلك يحتجم لا حرج وهو محرم - [01:16:32](#)

لان الرسول فعل ذلك عليه الصلاة والسلام فلا يضر ذلك وليس من المحظورات نعم عند الحجامة يحرق يحلق محل الحجامة اذا كان في الرأس محل الحجامة ولم يذكر ان الرسول فدى لانه شيء يسير سبحانه الله وان فدى احتياط حسن - [01:16:52](#)

والرسول لم يذكر عنه بدلا ما احتجب لانه شيء يسير من الرأس ومن فدى بصامة بصيام ثلاثة ايام او ستة مساكين الحجاب فلا بأس اما هذا في خلق حلق الرأس كله نعم - [01:17:11](#)

كما هي قصتها وحددها محظورات قص قص الشعر المظهر انك في الابط حلق العانة المخيط ثغرة الرأس فيها ما ذكر في حديث كعب اما صيام ثلاثة ايام عند الحاجة الى هذه - [01:17:26](#)

او نبه شاه او ست مساكين في هذه المحظورات اما الواجبات لا ان كان معذور سقط عنه واجب كما سقط عن السقاة والرعاة في المبيت من العذر ولا عليهم شيء - [01:17:45](#)

كذلك من فاته المبيت في مزدلفة في الزحمة ولم يصل اليها سقط عن العذر اما اذا كان الواجب مما يستنّب فيه من كالرمي يستنّب. اذا كان مريض يستني من يرمي عنه - [01:18:01](#)

نعم وحدثناه اسحاق بن ابراهيم الحنظلي حدثنا عبد الصمد ابن عبد الوارث حدثني ابي حدثنا ايوب ابن موسى حدثني نبيه ابن وهب

ان عمر بن ان عمر بن عبید الله بن معمر رمدت عينه فاراد ان يكحلها فنهاه ابان ابن عثمان - [01:18:16](#)

وامره ان يضمدها بالصبر وحدث عن عثمان بن عفان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه فعل ذلك وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعمر بن الناقذ وزهير بن حرب وكتيبة بن سعيد. قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن زيد بن اسلم - [01:18:38](#)

وحدثنا قتيبة بن سعيد وهذا حديثه عن مالك بن انس فيما قرأ عليه عن زيد بن اسلم عن ابراهيم بن عبد الله بن حنين عن ابيه عن عبد الله بن عباس والمسور ابن مخرمة انهما اختلفا بالابواء. فقال عبد الله بن عباس يغسل المحرم - [01:18:59](#)

وقال المسور لا يغسل المحرم رأسه فارسلني ابن عباس الى ابي ايوب الانصاري اسأله عن ذلك فوجدته يغتسل بين القرنين وهو يستتر بثوب. قال فسلمت عليه فقال من هذا؟ فقلت انا عبد الله بن حنين ارسلني اليك عبد الله بن - [01:19:19](#)

ابن عباس اسألك كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه وهو محرم فوضع ابو ايوب رضي الله عنه على الثوب فطأطأه حتى بدا لي رأسه ثم قال لانسان ان يصب فصب على رأسه ثم حرك رأسه بيديه - [01:19:39](#)

فاقبل بهما وادبر ثم قال هكذا رأيته صلى الله عليه وسلم يفعل وهذا يدل على ان بأس ان يغتسل محرم يتبرد مثل ما اغتسل النبي صلى الله عليه وسلم لما اتى - [01:19:59](#)

لما قدم مكة وهو محرم المقصود ان المحرم لا بأس يغتسل ليس بمحظور لكن يرفق في الشعر حتى لا يتساقط معه اذا كان للدواء لا بأس اما للزينة تركه اولى ثم للدواء فلك الصبر ولا بأس - [01:20:13](#)

اما للزينة تركه اولى في حق الله ليس بطيب نعم اه يا اخي اجتهدا منه اجتهدا منه نعم حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما - [01:20:34](#)

للنبي صلى الله عليه وسلم اللهم صلي خر رجل من بعيره فوقص فمات فقال اغسلوه بماء وسدر وكفونوه في ثوبيه ولا تخمروا رأسه فان الله يبعثه يوم القيامة ملبيا. وحدثنا ابو الربيع الزهراني - [01:20:55](#)

حدثنا حماد عن عمرو بن دينار عن عمرو بن دينار وايوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال بينما رجل واقف مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة اذ وقع من راحلته قال ايوب فواقفته او قال - [01:21:15](#)

فاقعصته وقال عمرو فوقسته. فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اغسلوه بماء وسدر وكفونهم في ثوبين ولا تحنطوه ولا تخمروا رأسه. قال ايوب فان الله يبعثه يوم القيامة منجيا. وقال عمرو فان الله - [01:21:36](#)

فيبعثه يوم القيامة يلبي وحدثني عمرو الناقد حدثنا اسماعيل ابن ابراهيم ايوب قال نبات عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رجلا كان واقفا مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو محرم فذكر نحو ما ذكر حماد عن ايوب - [01:21:59](#)

وحدثنا علي بن خشرم اخبرنا عيسى ابن يونس عن ابن جريج اخبرني عمرو بن دينار عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنه عنهما قال اقبل رجل حراما مع النبي صلى الله عليه وسلم. فخر من بعيره فوقص واقصى. فمات - [01:22:22](#)

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر والبسوه ثوبيه ولا تخمروا رأسه فانه في يوم القيامة يلبي وحدثنا عبد بن حميد اخبرنا محمد بن بكر البرساني اخبرنا ابن جريج اخبرني عمرو بن دينار ان سعيد بن - [01:22:42](#)

جبير اخبره عن ابن عباس رضي الله عنهما قال اقبل رجل حرام مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله غير انه قال فانه يبعث يوم القيامة ملبيا. وزاد لم يسم سعيد بن جبير حيث خر - [01:23:05](#)

وحدثنا ابو كريب حدثنا وكيع عن سفيان بن عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رجلا اوقصته راحلته وهو محرم فمات. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسلوه بماء وسدر وكفونوه في - [01:23:26](#)

بثوبيه ولا تخمروا رأسه ولا وجهه فانه يبعث يوم القيامة ملبيا وحدثنا هذه الطرق في حديث ابن عباس تدل على ان المحرم اذا مات يبقى على احرامه لا ينتقض احراما بل هو باغ على احرامه - [01:23:46](#)

فيغسل ويكفن في ثوبيه ازاره ورداءه ولا يطيب ولا يخمر رأسه ولا وجهه لانه محرم ويفيد ان الرأس والوجه لا يغطيهما المحرم. الرجل ويفيد ايضا ان السنة الغسل بالماء والسجن للميت كما امر النبي في غسل ابنته بماء وسدر. فالسنة ان يغسل بماء وسيئات يسر

ثم تيسر الصدر يكون بغيره من العثمان او الصابون او غيره مما يزيل الوسخ ولا يحنط يعني لا يطيب لانه باغي على احرامه ولا يغطى رأسه ولا وجهه ولا يلبس مخيط قميص بل في الازار والايديع - [01:24:36](#)

فانه يبعث يوم القيامة ملبيا وفي من الفوائد انه لا يكمل عنه ما دام مات على احرام بني ملبي لا يكمل عنه. اجزأه حجه اللي مات فيه لان الرسول ما قال كملوا عنه ما غطوه عنه رموا عنه. نعم - [01:24:57](#)

يتوجه انف الفم روائح يا شباب تركع الاحوط لان الفم والوجه والانف الوجه ترك هذا احوط يجعل يده عليه والحمد لله حتى يجاوز المحل لا يربط عليه ثم يحلل القبر - [01:25:17](#)

نعم وحدثنا محمد بن الصباح حدثنا هشيم اخبرنا ابو بشر حدثنا سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما حاء وحدثنا يحيى بن يحيى واللفظ له اخبرنا هشيم عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رجلا - [01:25:43](#)

كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم محرما فوقسته ناقته فمات. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبيه ولا تمسوه بطيب ولا تخمروا رأسه فانه يبعث يوم القيامة ملبدا - [01:26:06](#)

وحدثني ابو كامل فضيل بن حسين الجحدري وحدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رجلا وقصه بغيره وهو محرم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:26:26](#)

فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يغسل بماء وسدر ولا يمس طيبا ولا يخمر رأسه فانه يبعث يوم القيامة ملبدا وحدثنا محمد بن بشار وابو بكر بن نافع قال ابن نافع اخبرنا واندر حدثنا شعبة قال سمعت ابا بشر يحدث - [01:26:44](#)

عن سعيد بن جبير انه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يحدث ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو محرم فوقع من ناقته فاقعصته فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يغسل بماء وسدر وان يكفن في ثوبين ولا يمس - [01:27:06](#)

من خارج رأسه قال شعبة ثم حدثني به بعد ذلك خارج رأسه ووجهه قال شعبة قال شعبة ثم حدثني به بعد ذلك خارج رأسه ووجهه فانه يبعث يوم القيامة ملبدا - [01:27:26](#)

حدثنا هارون بن عبد الله حدثنا الاسود بن عامر عن زهير عن ابي الزبير قال سمعت سعيد بن جبير يقول قال ابن عباس رضي الله عنهما وقست رجلا راحلته وهو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:27:46](#)

ان يغسلوه بماء وسدر وان يكشفوا وجهه حسبته قال ورأسه فانه يبعث يوم القيامة وهو يهل - [01:28:07](#)